

درس عمدة الأحكام تابع كتاب الصلاة رقم الدرس)٠٧ (لفضيلة

الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء وسيد المرسلين. واله وصحبه اجمعين اجمعين
قال الامام المصنف رحمه الله تعالى عن ابي مسلمة سعيد ابن يزيد - [00:00:00](#)
قال سألت انس بن مالك رضي الله عنه اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله
رب العالمين والصلاة والسلام الاتمان الاكلمان على اشرف الانبياء والمرسلين - [00:00:18](#)
وخياره الله من الخلق اجمعين وعلى اله وصحبه ومن سار على سبيله ونهجه بسنته الى يوم الدين اما بعد فقد ذكر الامام الحافظ
رحمه الله هذا الحديث الشريف حديث انس ابن مالك رضي الله عنه وارضاه حينما سئل عن صلاة النبي صلى الله عليه - [00:00:44](#)
وسلم في نعليه وهذا الحديث اورده المصنف رحمه الله على القول بان لبس النعال في الصلاة يعتبر سنة محفوظة عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقد اختلف العلماء رحمهم الله فقال بعض العلماء - [00:01:16](#)
انه اذا صلى بنعليه في الموضع الذي يسوغ فيه ان يصلي الانسان بنعليه كالارض التي لا فراش عليها فانه يعتبر متبعا لسنة النبي
صلى الله عليه وسلم مهتديا بهديه وذلك لحديث انس ابن مالك الذي معنا - [00:01:42](#)
وحديث شداد ابن اوس رضي الله عنه وارضاه والذي اخرجه ابو داوود في سننه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خالفوا اليهود
صلوا في نعالكم فانهم لا يصلون في النعال - [00:02:09](#)
فهذا امر من النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الندب والاستحباب لا على سبيل والايجاب وهو يدل على القول الوسط الذي لا
يلغي شرعية الصلاة في النعال ان تيسر الحال - [00:02:32](#)
وبين القول الذي يبالغ ويغلو في الصلاة بالنعليين حتى يكاد ان يجعلها واجبة الذي دلت عليه هذه السنة ان الصلاة في النعليين مشروعة
ولكن في الموضع الذي يسوغ فيه ان يصلي الانسان بنعليه كما سيأتي ان شاء الله بيانه وتوضيحه - [00:02:54](#)
وذهب بعض العلماء الى ان الصلاة في النعليين ليست من السنن ولا من المستحبات لانها ليست من الزينة التي امر الله عز وجل ان
تؤخذ للصلاة والزينة تصبح كالتتمة للاركان والواجبات. ومتصلة بفعالها - [00:03:24](#)
وهذا القول مرجوح لان ظاهر السنة يدل على انها سنة ان تيسر للانسان في الموضع الذي يصلي فيه ان يصلي نعليه وهذا هو ارجح
القولين في نظري والعلم عند الله. لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بمخالفة - [00:03:49](#)
لاهل الكتاب وهذا اقل ما يكون فيه انه مستحب وبناء على ذلك فانه يفصل في الامكنة فاذا كان المسجد او الذي الموضع الذي يصلي
فيه الانسان مفروشا فانه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث - [00:04:14](#)
انه صلى بنعليه على الفراش او صلى بنعليه على الحصير وبناء على ذلك نأخذ بالسنة انه اذا وجد الفراش او الحصير فانه لا يصلي
بنعليه لان الغالب انه يحصل الضرر والاذية للفراش وللحصير - [00:04:40](#)
وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى على حصير كما في الصحيحين من حديث انس ابن مالك رضي الله عنه وارضاه انه
قال حينما كان النبي صلى الله عليه وسلم عند جدته عن عند مليكة رضي الله عنها وارضاه - [00:05:05](#)
فقال عليه الصلاة والسلام قوموا فلاصلي لكم. قال انس بن مالك رضي الله عنه فقمتم الى حصير قد اسود من طول ما لبس فنضحته

بماء فدل هذا على انه اذا كان هناك انه اولا يشرع ان يصلي على الحصير - [00:05:31](#)

بخلاف من يقول ان الصلاة على المفارش والحصر بدعة. فهذا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الحصير فدل على مشروعية الصلاة على الحائل بين المصلي وبين الارض. اذا كان طاهرا مستوفيا - [00:05:57](#)

لشروط المكان الذي يصلي فيه وبناء على ذلك فاذا كان المسجد مفروشا لو كان الموضع فيه فراش فانه يخلع نعليه ويصلي على الفراش. واما اذا كان في موضع يتهيا فيه ان يصلي بنعليه كان يكون في الصحراء او يكون في موضع لا فراش فيه فانه اذا -

[00:06:17](#)

صلى بنعليه تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم فذلك سنة. ويستوي في هذا الرجال والنساء ثم انه اذا اتى المسجد او الموضع الذي يريد ان يصلي فيه بنعليه. فلا يخلو النعلان من ثلاثة احوال. اما ان يكون النعلان - [00:06:45](#)

طاهرين فحينئذ لا اشكال في الصلاة فيهما وعليهما والحالة الثانية ان يكون نجسين متنجسين فحينئذ يغسل النجاسة او النعلين بالارض والذي ثبت في السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر من اتى المسجد - [00:07:10](#)

فوجد في نعليه اذى ان يدلك بهما الارض. وهذا نوع من الطهارة كطهارة الماء. فتكون في جامدات فتكون الطهارة للخبث بالجامد في هذه الصورة. وفي ثوب المرأة اذا اصابه الاذى - [00:07:39](#)

وجرت ورائها. فاذا اصابه الاذى طهره ما بعده. كما قال صلى الله عليه وسلم يظهره ما بعده واما الحالة الثالثة وهي ان يشك هل

النعلان هل هما طاهران او هما متنجسان فحينئذ يبني على اليقين وعلى الاصل انهما طاهران حتى - [00:07:59](#)

يتيقن انه او يغلب على ظنه انهما تنجسا. فحينئذ يطهرهما. واما اذا شك فالشك لاغ ويرجع الى الاصل وهو الطهارة ويصلي ولا يؤثر وجود الشك الذي لم يصل الى درجة غلبة الظن او اليقين - [00:08:26](#)

وورد في السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى باصحابه ثم خلع نعليه فخلع الصحابة النعال فلما سلم قال عليه الصلاة والسلام ما لكم خلعتن؟ قالوا يا رسول الله رأينا - [00:08:50](#)

خلعتن فخلعنا. قال اما انه اتاني جبريل فاخبرني ان بهما قدرا فخلعتهما واختار بعض العلماء ان هذا القدر هو النجاسة فدل على انه لا

يجوز ان يصلي بنعلين متنجسين قال بعض العلماء ان انه اذا صلى بنعليه فانه يضع اذا كان النعلين لا يتيم - [00:09:10](#)

فسروا ان يصلي بهما فانه اذا كان الموضع يريد ان يخلع فيه النعل فالسنة ان يضع النعل بين ركبتيه وهو ما يقال بوضع النعل بين يديه. فهذا هو الافضل. فاذا صلى - [00:09:43](#)

وضعه نعليه بين ركبتيه ما لم يكن للنعال مكان خاص كما هو موجود في زماننا. فاذا كان له موضع خاص فانه يظع النعلين فيهما

وهذا من نعم الله عز وجل وتيسيره للعباد والا لو - [00:10:03](#)

حمل النعلان على الفرش وتساقط منهما الاذى ولو كان طاهرا لاضر ذلك كثيرا بالناس. وعلى هذا فان السنة ان يصلي بالنعال لان النبي

صلى الله عليه وسلم صلى فيهما اذا كان الموضع - [00:10:23](#)

يسع ان يصلي فيه بنعليه وهذا يدل على سماحة الشريعة ويسرها. قال بعض العلماء انه منع من قبلنا من الصلاة في النعال وبنوا على

قوله تعالى اخلع نعليك. انك بالوادي المقدس طوى. قال كعب الاحبار - [00:10:43](#)

امر بخلع نعليه لانهما كانا من جلد حمار ميت وقال ابن سيرين لم يكن نعل موسى من جلد حمار ميت ولكن الله اراد من موسى ان

يخلع نعليه حتى تباشر قدماه الارض المقدسة. ولذلك قال تعالى انك بالوادي المقدس طوى - [00:11:09](#)

فجعل الجملة الثانية تعليلا للحكم الاول من الامر بخلع النعلين وايا ما كان فهذا كله يدل على سماحة الشريعة. ويسرها ولا شك ان

صلاة النعلين محفوظة على اصل محفوظ كما في الصلاة في الخفين. فان الله تعالى جعل من شرعه ان يصلي ان - [00:11:39](#)

اثروا في خفيه ثلاثة ايام وكذلك المقيم يصلي يوما و ليلة سواء دخل المسجد وسواء كان على فراش او غيره ما دام الخفان طاهرين

نظيفين. نعم قال رحمه الله عن ابي قتادة الانصاري رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان - [00:12:07](#)

يصلي وهو حامل امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم والابي العاصي ابن الربيع ابن عبد شمس فاذا سجد وضعها

وإذا قام حملها هذا الحديث الشريف فيه مسألة من مسائل الصلاة - [00:12:35](#)

فاعتني المصنف رحمه الله بذكره في باب صفة الصلاة وهذه المسألة ان الغالب في النساء انهن يحتجن الى حفظ الاولاد والصغار

فجاء هدي النبي صلى الله عليه وسلم وجاءت سنته بالتيسير والتسهيل عليهن - [00:12:58](#)

بحمل الصغير اثناء الصلاة وقد وقعت هذه الحادثة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجده وكانت الصلاة صلاة فرض خلافا

لمن قال ان النبي صلى الله عليه وسلم حمل امامة - [00:13:26](#)

في صلاة النافلة وقد جاء في بعض الروايات انها صلاة الظهر او العصر وجاء في بعض الروايات انها صلاة الفجر حملها بابي وامي

صلوات الله وسلامه عليه برحمة النبوة وما ارسلناك الا رحمة - [00:13:48](#)

للعالمين وحملها بشفقة الابوة وقد كان عليه الصلاة والسلام اكمل والد لولد واحفظ للعهد بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه كانت

العرب في الجهلاء وظلالتها العمياء تستنكف عن حمل الاطفال من النساء. وكانوا ربما يحصل منهن منهم احتقار - [00:14:11](#)

عيب على من يفعل ذلك. فجاءت هذه الشريعة السمحة. وجاء هدي النبي صلى الله عليه وسلم بحمل الاطفال من البنات فحملها عليه

الصلاة والسلام في اشرف المقامات واعظم العبادات وهي الصلاة حملها واقفا بين يدي ربه يتلو آياته - [00:14:45](#)

ويتأمل لعظاته ومع هذا كله لم يشغل عن خشوعه في صلاته صلوات الله وسلامه عليه. وذكر بعض العلماء والائمة رحمهم الله من من

اهل السير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب امامة - [00:15:13](#)

بنت زينب وكذلك هي امامة بنت ابي العاص ابن الربيع رضي الله عنه وارضاه اه كان يحبها ويعطف عليها خاصة بعد موت امها سنة

ثمان من الهجرة فكان عليه الصلاة والسلام يحبها حبا شديدا صلوات الله وسلامه عليه. يقول ابو قتادة - [00:15:36](#)

الحارث بن ربيعي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفارس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تقدمت معنا ترجمته ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل - [00:16:07](#)

امامة كان يصلي وهو حامل امامة كانت تدل على الدوام والاستمرار وهذا يحتمل انه وقع منه ذلك اكثر من مرة. صلوات الله وسلامه

عليه وكان الصغير ربما تعلق به بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه - [00:16:27](#)

وعند الذين يقولون انه يجوز حمل الاطفال في النافلة دون الفريضة يقولون انه كان يصلي صلاة النافلة كما ذكرنا نعم كان يصلي وهو

حامل امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي العاصي بن الربيع بن عبد شمس وهو حامي - [00:16:50](#)

الحمل منه عليه الصلاة والسلام ذكره بعض العلماء رحمه الله انه كان يحملها على عاتقيه صلوات الله وسلامه عليه. والعاتق من مفصل

الكتف الى عظام الترقوة فكانت في هذا الموضع من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:17:14](#)

فاذا اراد ان يركع او وطمعها بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه. وقيل انها كانت تنزل هي بنفس فيها وظاهر الحديث انه كان يضعها

صلوات الله وسلامه عليه وقال بعض العلماء انها كانت تتشبث به راکعا - [00:17:39](#)

فاذا رفع رأسه من الركوع ثم نزل للسجود وطمعها بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه نعم فاذا سجد وضعها ها فاذا سجد وضعها اذا

سجد يعني اذا اراد ان يسجد - [00:18:01](#)

وظمعه قوله وطمعها حركة من النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على انه كان ينزلها من على كتفيه صلوات الله وسلامه عليه.

وفائدة قوله رضي الله عنه وطمعها انه يستفاد - [00:18:18](#)

منه ان النبي صلى الله عليه وسلم تحرك في الصلاة بخلاف لما اراد ان يقوم فانه لما اراد ان يقوم في الرواية حملها وهذا يدل ايضا

على انه كان يتحرك بمعنى انه كان يفعل فعلا خارجا عن الصلاة - [00:18:38](#)

واما على القول الاخر الذي يشدد في هذا يقول انها كان اذا سجد نزلت هي من نفسها وحينئذ لم يكن من النبي صلى الله عليه وسلم

حركة فاذا اراد ان يرفع تهيأ للرفع فرقت على كتفيه عليه الصلاة والسلام ولم يحصل من النبي صلى الله عليه وسلم - [00:19:00](#)

فعل. فلما قال وطمعها وحملها دل على جواز الحركة اليسيرة. وانها لا تبطل الصلاة والسؤال هنا كيف يتحرك عليه الصلاة والسلام هذه

الحركة يخرجها بعض العلماء على احد وجهين اما انه فعل يسير فيغتفر. والافعال اليسيرة في الصلاة مغتفرة - [00:19:22](#)

واما وهو قول ثان يتخرج بان النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذا تشريعا للامة فان النساء اذا غلبهن الاطفال لم تستطع الواحدة ان تصلي فلو انها قامت تصلي فاصبح الصبي يعبت يمينا وشمالا او خافت عليه فانه يذهب خشوعها ولا - [00:19:49](#)
ان تتدبر ما هي فيه من من شأن الصلاة وامر الصلاة. وحينئذ ارتكبت المفسدة اليسيرة والحركة اليسيرة لمصلحة عظمى وهي الخشوع في الصلاة. فانها اذا حملت صبيها وحملت على كتفها استقر الصبي ولم يزعجها. ولم يؤذها وكذلك ايضا اطمأنت ان صبيها محفوظ - [00:20:19](#)

بازن الله وحينئذ تحصل مصلحة عظمى وهي مصلحة الخشوع في الصلاة والخشوع في امره عظيم وهو الذي رتب الله عليه الفلاح كما قال سبحانه وتعالى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون. فهذا يرجع الى مصلحة الخشوع. وهي اعظم مصالح الصلاة. لان - [00:20:49](#)

عبد لا حظ له في صلاته الا بقدر ما خشى. فلو انها تركت الصبي فحينئذ لا يمكن ان تخشع ما يحصل الخشوع منها الا شيئا يسيرا. وسيأتي ان شاء الله في حديث ابي العباس سهل ابن سعد الساعدي رضي الله - [00:21:19](#)
عنه وارضاه في قصة منبر النبي صلى الله عليه وسلم حينما صنع للنبي صلى الله عليه وسلم وقام عليه يوم الجمعة وكبر صلوات الله وسلامه عليه ثم قرأ ثم ركع وهو على المنبر ثم - [00:21:39](#)

ثم رفع ثم نزل القهقرة ثم سجد في اصل المنبر. سيأتي ان شاء الله بيان احكام الحركات في الصلاة لكن هذا الحديث مخرج على هذا الوجه. نعم فاذا سجد وضعها واذا قام حملها. واذا قام حملها فقلوه وضعها وحملها يدل على ان النبي صلى الله عليه - [00:21:59](#)
عليه وسلم هو الذي كان يحملها وكانت تحصل منه الحركة. لا ان امامة هي التي كانت ترقى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتنزل من على كتفيه اذا سجد. نعم. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل امامة بنته - [00:22:24](#)
زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم اما زينب وسيأتي ان شاء الله ستأتي ان شاء الله ترجمتها في الاحاديث التي سيذكرها المصنف رحمه الله في كتاب الجنائز وهي رضي الله عنها وارضاهما اكبر بنات النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:44](#)
قال الحافظ ابن عبد البر باجماع اهل السير انها هي اكبر بناته واختلف اهل السير هل هي اكبر او القاسم ابن النبي صلى الله عليه وسلم وجهان لانه كان يكنى عليه الصلاة والسلام به. نعم. امامة - [00:23:06](#)

زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي العاصي بن الربيع بن لها نسبتين النسبة الاولى لزينب ثم نسبها لابي العاص والاصل ان تنسب البنت وينسب الابن لابيها. وهذا هو الاصل في النسب - [00:23:26](#)
ان يضاف لابيها لكن لما كان هذا اه في حال عدم اسلام ابي العاص وقعت الحادثة كما يختاره بعض الشراح نسبها ابو قتادة رضي الله عنه لاشرف ابويها وهي زينب. لانه لم يسلم ابو العاص حينئذ - [00:23:47](#)
وهذا اه له وجهه. لكن الذي يظهر انها نسبت لابيها ولامها او عيت نسبتها لامها زينب لاشرف كونها بنتي بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنها وارضاهما واما ابو العاص فهو ابو العاص ابن الربيع ابن ابن عبد العزى ابن عبد شمس ابن عبد مناف - [00:24:11](#)

اه عبشي قري ابن عبد شمس ابن عبد مناف عبشمي قرشي يجتمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في جده عبدي مناف ابن قصي ابن كلاب واختلف واختلف في اسمه فقيل ان اسمه لقيط - [00:24:42](#)
ونسبه الامام الحافظ بن عبد البر الى الاكثريين وقيل مقسم وقيل القاسم وقيل هشيم قيل به الشام وقيل ياسر فهذه اقوال في اسمه كان رضي الله عنه وارضاه من رجال مكة المعدودين يقال له ولاخيه جروى البطن - [00:25:02](#)

قال السبط الجوزي في تاريخ الاعيان لانه كان وسيطا في قومه في النسب وكان رجلا من رجالات قريش المعدودين وكان رجلا صاحب مال وجاه ومروءة وفضل ويحبه الناس لما فيه من الصدق والامانة. فكان يأخذ اموالهم للتجارة فلا يجدون الا - [00:25:28](#)
رجلا امينا ولذلك كان يلقب بالامين رضي الله عنه وارضاه. وزوجه النبي صلى الله عليه وسلم زينب اكبر بناته وهي ابنة خالته. وهو ايضا ابنة ابن خالة زينب لان امه هالة بنت خويلد وهي اخت خديجة بنت خويلد آآ زوجة خديجة بنت - [00:26:02](#)

خويلد آآ زوج النبي صلى الله عليه وسلم ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاهها زوجها اياها قبل البعثة وزوجه اياه عليه الصلاة والسلام وكان مشركا على دين قومه قبل الهجرة فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم اخذ اسيرا يوم بدر - [00:26:33](#)

اخذه آآ بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو النعمان رضي الله عن حارثة رضي الله عنه وارضاه. فارسل زينب فداءه من مكة. وكان الفداء ولادة لخديجة رضي الله عنها وارضاهها - [00:27:01](#)

وهذه القلادة كانت خديجة رضي الله عنها قد البستها زينب حينما دخلت على ابي العاص في مكة فلما رآها النبي فلما رآها النبي صلى الله عليه وسلم تذكر خديجة فرق قلبه رقة شديدة - [00:27:22](#)

وقال بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه ان استطعتم ان تطلقوا لها اسيرها وان تردوا لها ما دفعت وقالوا نعم يا رسول الله ثم انه بقي بمكة وعهد اليه النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاء مكة ان يبعث بزینب اليه - [00:27:55](#)

توفى لرسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه وارضاه وكان يحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد اسلامه. ويذكره بالخير ويثني على رحمه. يقول حدثني فصدق ووعدي فوفى ثم انه رضي الله عنه وارضاه سافر الى الشام في تجارة - [00:28:23](#)

قريش وكان يحب زوجته زينب بعد ان بعثها للمدينة كان يحن اليها وقال ذكرت زينب لما وركت ارما. فقلت السقيا لشخص يسكن الحرم بنت الامين جزاها الله سالحة وكل بعل يثني بالذي علم فكان رضي الله عنه وارضاه على الوفاء والحب لها حتى جاء - [00:28:49](#)

ذلك اليوم الذي رجع فيه من تجارته الى مكة فاخذه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية ابي جندل واصحابه حينما كانوا على ساحل البحر يقطعون قوافل قريش - [00:29:18](#)

ففر ابو العاص حتى غلبهم ولم يستطيعوا ان يمسكوا به. وهو على دين قريش ثم جاء الى ودخل على زينب واستجار بها فخرج عليه الصلاة والسلام الى صلاة الفجر فلما وهو لا يعلم بشأن ابي العاص - [00:29:38](#)

فلما كان في الصلاة صاحت زينب اني اجرت ابا العاص فلما سلم عليه الصلاة والسلام قال والذي نفسي بيده لا علم لي بما سمعتم وان المسلمين يجير عليهم ادانهم وقد اجرنا من اجرتي - [00:30:04](#)

فاجاره عليه الصلاة والسلام ثم انه رجع الى مكة فلما رجع الى مكة فلما رضي الله عنه الى مكة رد اموال قريش الى اهلها ثم وقف رضي الله عنه وارضاه وقال - [00:30:27](#)

قال لهم اني قد رددت اليكم اموالكم وحتى لا تقولوا اني اردت ان افر باموالكم فاني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله اسلم رضي الله عنه وارضاه. ثم قدم المدينة فلم يلبث حتى توفيت زينب رضي الله عنها وارضاهها - [00:30:45](#)

وغسل فامر النبي صلى الله عليه وسلم بتغسيلها وتكفينها واشعرها حقه صلوات الله وسلامه عليه ونزل في قبرها بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه رجع ابو العاصي الى مكة. وكانت امامته في المدينة عند النبي صلى الله عليه وسلم - [00:31:13](#)

حتى توفيت فاطمة فنكحها علي ابن ابي طالب. قال بعض العلماء ان فاطمة اوصته اذا ماتت ان ينكحها ويتزوجها. فتزوجها وبعد ذلك اه قيل انجب منها وقيل لم ينجب قيل انجب منها عليا وقيل لم ينجب - [00:31:40](#)

ثم فارقتها ونكحها المغيرة ابن حارثة ثم بعد ذلك توفيت رضي الله عنها وارضاهها كان النبي صلى الله عليه وسلم يشفق عليها بعد فراقها لامها. وكان يحن عليها كان الاب - [00:32:04](#)

حنان الجد الوفي ومحبة الجد للحفيد عظيمة كبيرة ولله در من قال حفيدنا من ابنا احب الابن قشر والحفيد لب. فكان عليه الصلاة والسلام يعطف عليها ليعوضها حنان فقدما ما فقدت من امها. اللهم اجزه عنا خير ما جزيت نبيا عن نبوته - [00:32:28](#)

وصاحب رسالة عن رسالته. اللهم اته الوسيلة والفضيلة وابعثه المقام محمود الذي وعدته. انك لا تخلفوا الميعاد قال رحمه الله عن انس بن مالك رضي الله عنه عن ائباكم الله فضيلة الشيخ - [00:32:57](#)

وجزاك الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء غفر الله لك ولوالديك ولجميع المسلمين. امين جزاك الله خير. فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل هذا الصحابي ما لك بن الحويرث رضي الله عنه هو الذي روى حديث نسي في صلاته وجزاك الله خيرا - [00:33:19](#)

الله الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله. وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد هذا السؤال متعلق بحديث الدرس الماضي

حديث مالك ابن الحويرث رضي الله عنه وارضاه وهو اي ما لك - [00:33:40](#)

ليس الصحابي الذي دخل المسجد ولم يحسن الصلاة. فجاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فصلي فانك لم تصلي فهذا يقال له خلد رضي الله عنه وارضاه وستأتي ترجمته ان شاء الله في الحديث في اول الباب الذي يلي الباب الذي معنا - [00:34:02](#)

بذن الله تعالى والله تعالى اعلم اثابكم الله فضيلة الشيخ هذا سائل يقول عندي اشكالات يكثر السؤال عنها في مسألة في مسألة طواف الوداع وهي اول ما حكمه؟ هل هو واجب وما هو القول الراجح؟ واذا تركه من يجب عليه يلزمه شيء وجزاكم - [00:34:29](#) الله خيرا هذا الاشكال الاول جوابه انه اختلف فيه العلماء رحمهم الله على قولين قال بعض العلماء طواف الوداع واجب وهذا القول هو قول الحنفية والحنابلة رحمهم الله. وقال بعض العلماء وقول عند الشافعية - [00:34:54](#)

وقال بعض العلماء ان طواف الوداع سنة. وهذا هو مذهب المالكية. والقول الثاني في مذهب رحمة الله على الجميع. والذين قالوا بالوجوب استدولوا بقوله عليه الصلاة والسلام اجعلوا اخر عهدكم بالبيت طوافا. قالوا اجعلوا امر والامر للوجوب. فدل على وجوب طواف الوداع - [00:35:19](#)

وقال عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما كان الناس يصدرون من فجاج منى وعرفات فامروا ان يجعلوا اخر عهدهم بالبيت طوافا. فامروا يدل على انه من الواجبات. وكلا الحديثين في الصحيح - [00:35:49](#)

فهذا يدل على وجوب طواف الوداع. والقول بكونه سنة قالوا انه سقط عن الحائض. ولو كان واجبا لما سقط وهذا جوابه قول الراوي وقول الصحابي الا انه خفف عن الحائض والنفساء - [00:36:09](#)

الحائض والنفساء خفف عنهما واما غيرهما فهو باق على الاصل من وجوب طواف الوداع عليه والله تعالى اعلم واما ما يجب على تركه عمدا فانه يجب على من تركه عمدا دم - [00:36:29](#)

قال عبدالله ابن عباس ويروى مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم من ترك شيئا من نسكه فليهرق دما. فهذا يدل على دم الجبران فيجب عليه دم على ترك هذا الواجب. يذبح شاة في اي موضع. دم الجبران لا - [00:36:49](#)

يجب ان يكون بمكة بل هو في اي موضع. ويشترط في هذه الشاة ما يشترط في الاضحية. من السن والسلام من العيوب فهذا يجب على هذا ما يجب على من ترك طواف الوداع اختيارا نعم - [00:37:09](#)

اثابكم الله. ثانيا اذا كان واجبا وخرج الحاج متعمدا بدون ان يطوف ثم رجع. هل يجب عليه شيء احسن الله اليك اذا رجع قبل بلوغه لمنزله ان كان منزله دون مسافة القصر - [00:37:29](#)

ورجع قبل خروجه من الحرم فانه حينئذ هناك وجه في قول طائفة من العلماء انه لا شيء عليه ورجوعه صحيح واكثر ما قواه غير واحد من اهل العلم ان العبرة بخروجه من حدود مساكن مكة - [00:37:46](#)

فان رجع قبل خروجه من مساكن مكة فلا اشكال. واما اذا رجع بعد ان يفارق المساكن فانه حينئذ يلزمه الدم ولو رجع لان المراد ان يجعل اخر عهده بالبيت طوافا قبل ان يفارق مكة. فاذا - [00:38:06](#)

فارق المساكن فالعبرة بها والله تعالى اعلم. نعم. اثابكم الله. ثالثا الفرق بين من يقول العبرة بالحرم والعبرة بالمساكن انه في زماننا الان المساكن امتدت الى ما بعد حدود الحرم في مكة - [00:38:26](#)

وحينئذ لو انه رجع قبل مثلا من قبل النوارية قبل ان يفارق من النوارية بعد ان يخرج من حدود الحرم فلا شيء عليه عند من يقول العبرة بالمساكن واما من يقول العبرة بالحرم فعليه دم. لانه قد خرج من حدود الحرم. هذا الفرق بين القولين والله تعالى اعلم. نعم.

اثابكم الله - [00:38:44](#)

ثالثا نحن من اهل جدة هل يجب علينا طواف الوداع اذا كنا من حاضري المسجد الحرام؟ احسن الله اليك اليكم حاضر حاضر المسجد الحرام اختلف فيهم على ما يقارب من ستة اقوال - [00:39:07](#)

وبينا هذه المسألة في مسائل المناسك وان الذي يترجح في نظري والعلم عند الله ان حاضرا المسجد الحرام هم الذين يكونون دون مسافة القصر من مكة فاذا كان بينهم وبين مكة دون مسافة القصر فهم حاضرة من حاضرة حاضرا المسجد الحرام - [00:39:25](#)

لان الحضور والشهود ضد السفر ومن شهد منكم الشهر فليصمه اي كان حاضرا غير مسافر. فالشهود والحضور الحاضرة بهذا المعنى انه اذا اصبح في مسافة القصر فما بعدها فحينئذ قد ظهر وسافر وحينئذ ليس من حاضرا - [00:39:52](#)

المسجد الحرام. فمن كان دون مسافة القصر فهم حاضروا المسجد الحرام. وتسري عليهم احكام حاضرا الحرام واما من كان بعد مسافة القصر فانهم ليسوا من حاضرا المسجد الحرام وهذا هو مذهب الشافعية - [00:40:17](#)

حنابلة رحمة الله على الجميع. ويقويهم الوصف في قوله سبحانه ذلك لمن لم يكن اهله حاضرا المسجد الحرام فقله ذلك لمن لم يكن اهله حاضرا المسجد الحرام يبين ان العبرة كونه - [00:40:38](#)

من اهلي من اهل ذلك البلد اوليس من اهله. كما ذكرنا. فاذا كان على مسافة القصر فهو ليس من اهله ووجهه انه اذا كان دون مسافة اليوم واللييلة فانه اذا خرج الى هذه المسافة يمكنه ان يرجع ويؤويه الليل - [00:40:59](#)

فهو غير مسافر وهذا الذي جعل بعض السلف يقول اذا اواه الليل وعليه فان هذا هو الضابط فيمن كان من حاضرا المسجد الحرام او يوصف بكونه من حاضرا المسجد الحرام واهل جدة في هذا الزمان يعتبر - [00:41:19](#)

من حاضرا المسجد الحرام. لانهم دون مسافة القصر. فما بين مكة وما بين جدة في هذا الزمان لا يصل الى مسافة القصر وبناء على ذلك فهم من حاضرا مسجد الحرام. ثانيا من كان من حاضرا المسجد الحرام - [00:41:39](#)

لا يخلو من حالتين اما ان يكون من اهل مساكن مكة فهؤلاء لا يطوفون طواف الوداع. ولا يلزمهم طواف الوداع الا اذا خرجوا اي اهل مكة اذا خرج المكي بعد انتهاء الحج - [00:41:59](#)

واراد ان يسافر من مكة فحينئذ ينظر فيه ان كان سفره قبل نهاية ذي الحجة طاف طواف الوداع بناء على ان طواف الوداع من النسك وان كان قد خرج شهر ذو الحجة فانه يطوف في قول طائفة من العلماء طواف الوداع باء على ان طواف الوداع - [00:42:18](#)

عبادة مستقلة لحرمة البيت وعلى هذا فيفصل فيه. واما من حيث الاصل فان اهل جدة يلزمهم طواف الوداع ان هي الحالة الثانية ان يكون خارج حدود الحرم. ومن كان خارج حدود الحرم فانه اذا خرج يلزمه ان يطوف طواف - [00:42:44](#)

الوداع بعد انتهائه من مناسك الحج. والله تعالى اعلم. اثابكم الله. رابعا ذكر بعض العلماء انه اختلف في طواف الوداع هل هو من نسك الحج او عبادة مستقلة؟ لم افهم هذه المسألة وهل لها فائز؟ احسن الله اليك - [00:43:07](#)

هذا الذي كنا فيه اه ابتلي رجل بالدين فحكم عليه القاضي انه مفلس. وكان في القديم اذا قضى القاضي على المفلس بركبونه على حمار او دابة اكرمكم الله ويطوفون به - [00:43:27](#)

ان لا يعامله احد ولا يدينه احد وكذا اخذوه على دابة وطافوا به فلما انتهى النهار ورجع الى منزله قال له صاحب الدابة ادفع الاجرة رحمتك الله. قال اصلحك الله وما الذي كنا فيه اليوم - [00:43:44](#)

فاختلف فعلا في طواف الوداع هل هو نسك او هو هل هو عبادة مستقلة ام من نسك الحج هذه المسألة المراد بها هل الامر بطواف الوداع المقصود منه انه تعظيم للحرم - [00:44:03](#)

ام انه تابع لنسك الحج ان قلنا انه تابع الى نسك الحج فمعنى ذلك انه يرتبط بعبادة الحج وبناء على ذلك فاذا خرجت اشهر الحج سافر رجل من المدينة وادى مناسك الحج - [00:44:24](#)

وبقي في مكة وخرج منها بعد خروج شهر الحج اشهر الحج وانقضاء شهر ذي الحجة فانه حينئذ لا يلزمه الطواف والدعاء لان طواف الوداع مرتبط بالنسك وبناء على هذا اذا كان مرتبطا للنسك فان نسك الحج ينتهي بزمان الحج اشهر معلومات - [00:44:44](#)

فهذه الاشهر هي شوال وذو القعدة وذو القعدة وايضا ذو الحجة اما عشر عند الابتداء او ذو الحجة كاملة عند الانتهاء.

وبناء على ذلك اذا خرج شهر ذي الحجة فلا يلزم ان يطوف طواف الوداع. هذا على القول بان طواف - [00:45:07](#)

الوداع من نسك الحج وهذا هو مذهب الحنفية والحنابلة والطائفة. هناك قول ثان واختاره بعض اصحاب الشافعي كالبغوي والرويانى

والمتولي وهو احد اختيار قولين من اختيارات شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله انه ليس من نسك الحج - [00:45:27](#)
وان طواف الوداع عبادة مستقلة لتعظيم الحرم وبناء على ذلك خاصة الشافعية يرون انه لا يجوز دخول مكة الا باحرام وقالوا كما انه
لا يدخلها الا باحرام فلا يخرج منها الا مودعا بالطواف. وهذا القول آ - [00:45:51](#)

يحتجون حديث ان النبي صلى الله عليه ثابت في المهاجرين ان النبي صلى الله عليه وسلم امر المهاجرين اذا قضاوا نسكهم اي من
الحج ان يبقوا بمكة ثلاثة ايام وقال اذا قضاوا نسكهم - [00:46:13](#)
فنص عليه الصلاة والسلام فنص في الحديث على انه قضاوا النسك وهم سيبقون بعد الحج ثلاثة ايام. فبين انه قد تم حجهم وبناء
على ذلك يكون الطواف تعظيما للبيت وليس من نسك الحج. وهذا اجيب عنه بانه من قول - [00:46:36](#)
وليس مما رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم من قوله. لكن الحجة فيه قوية. والدليل فيه قوي وله وجهه انه لحرمة البيت. قال قال
رضي الله عنه كان الناس يصدرون من فجاج منى وعرفات. فامروا - [00:46:58](#)

ان يجعلوا اخر عهدهم بالبيت طوافا فهذا يدل على انه تعظيم للكعبة. وتعظيم لهذا البيت. وحينئذ يقوى هذا القول الحقيقية من جهة
الاثر وبناء عليه من الفوائد التي تستفاد ما ذكرناه من كون المكي والافاقي يفصل فيهما بعد تمام - [00:47:18](#)
في زمان الحج وانقضائه او قبل تمامه. نعم اثابكم الله. خامسا هل هناك من يقول باستحبابه لاهل مكة؟ ومتى يجب عليهم احسن الله
اليك اليكم هناك من يقول باستحبابه لاهل مكة وهو بعض اصحاب الامام ابي حنيفة رحمهم الله القاظي ابو يوسف يعقوب ابن ابراهيم
رحمه الله الانصاري يقول - [00:47:43](#)

بهذا القول انه مستحب لاهل مكة وقد يكون وجهه ما ذكرناه من انه لحرمة العبادة المستقلة لكن بالنسبة لجمهور العلماء من يقول
بوجوب طواف الوداع لا يرون اهل مكة يطوفون طواف الوداع لا وجوبا ولا استحبابا - [00:48:10](#)
لان المراد به بطواف الوداع من اراد الخروج وهذا هو اقوى القولين. لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بطواف الوداع عند الصدور
والخروج من مكة وبناء على ذلك لا يقوى ايجابه على اهل مكة - [00:48:35](#)

انه قال اجعلوا اخر عهدكم بالبيت طوافا. وهذا ليس له علاقة باهل مكة وبناء عليه فانه آ لا يقوى القول باستحبابه لاهل مكة على
ظاهر هذا الحديث خاصة وان صلى الله عليه وسلم نص في بقوله اجعلوا اخر عهدكم بالبيت طوافا ولا يتأتى ذلك فيمن - [00:48:54](#)
عن البيت سواء كان من اهل مكة او كان من الافاقيين. الا ان اهل مكة يعاملون معاملة الافاقيين اذا خرجوا اه من مكة بعد الحج
فاهل مكة اذا خرجوا من مكة بعد الحج فانه يلزمهم طواف الوداع على التفصيل الذي ذكرناه - [00:49:22](#)
وكذلك الافاقيين فمن جاء من خارج مكة وبقي بمكة ونوى ان يجلس بعد الحج بمكة فانه لا يلزمه طواف وداع على التفصيل الذي
بيناه والله تعالى اعلم اثابكم الله فضيلة الشيخ. سادسا حج معنا بعض الاخوة ممن يسكنون دون مسافة قصر. وكانوا يذهبون
لبيوتهم - [00:49:42](#)

يوم العيد ثم يرجعون لمنى ويبيتون فيها ويغمون هل اذا انتهوا من الحج يلزمهم طواف الوداع او يسقط عنهم وجزاكم الله عنا وعن
المسلمين خير الجزاء بسم الله الحمد لله والصلاة والسلام الايمان الاكملان على خير خلق الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد -
[00:50:18](#)

لا ينبغي لهم ان يخرجوا الى مساكنهم قبل تمام النسك لان هذا فيه تغرير ولربما وقع لهم ما يمنعهم من الرجوع الى منى. ففيه تغرير
وفيه مخاطرة وهو خلاف الهدى هدي - [00:50:44](#)

النبي صلى الله عليه وسلم الحاج يبقى في منازل الحج التي بقي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وصحابته من بعده لا تغير ولا
نبدل. فلا الى مسكنه ولا الى خارج الحرم وانما يبقى في الموضع الذي فيه النسك - [00:51:06](#)
واما بالنسبة للسؤال هل سقط عنهم طواف الوداع؟ طواف الوداع لا يسقط لانهم لم يتموا نسكهم طواف الوداع بعد تمام النسك
والخروج قبل تمام النسك لا يقدح في لزوم طواف الوداع بعد تمام النسك. وعليه النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحديث -

[00:51:32](#)

اجعلوا اخر عهدكم فدل على اننا لا نبحت في طواف الوداع الا بعد انتهاء الحاج وفراغه من نسكه وكونه خرج قبل ذلك الى اهله او الى الموضع الذي هو دون مسافة القصر واهله فيه لا يمنع من وجوب طواف الوداع - [00:51:58](#)

عليه بعد تمام النسك وعليه فانه يلزمهم ان يطوفوا طواف الوداع والله تعالى اعلم. نعم. اثابكم الله فضيلة الشيخ هذا السائل يقول احبكم في الله. ثم يقول كيف يجمع طالب العلم بين حضور الحلقات في المساجد وبين الدراسة في الجامعة - [00:52:20](#)

احسن الله اليك هذه المسائل واليك هذه المسائل الذي يظهر ان التنبيه يكون فيها على الاصل الاصل في طالب العلم انه يحفظ وقته وينظمه ويرتبه بحسب حاله فاذا اراد ان يقدم امرا على امر نظر الى مرتبة الامرين - [00:52:40](#)

فنظر الى ما هو واجب وما هو لازم فقدمه على غير اللازم فاذا كان هناك دراسة نظامية ارتبط بها وهي متعينة علي يفرغ لها ذهنه والحمد لله انها دراسة في علم شرعي - [00:53:09](#)

فيعطيه اولويته ويبني عليها ويجعلها اساسا يضبط بها ثم يجعل التحصيل اه خارج الجامعة اه مكمل للنقص الذي يكون في الدراسة النظامية وهذا كنا نفعله مع مشايخنا وجدنا فيه بركة - [00:53:27](#)

الدراسة النظامية فيها خير والدراسة في حلق العلم وحلق التحفيظ فيها خير ايضا وكل منها يكمل الاخر ووجدنا فوائد وعلوم في الدراسة النظامية لم نجدها في حلق المساجد. ووجدنا فوائد وعلوم في حلق المساجد لم نجدها في الدراسة النظامية. كل منهما يكمل الاخر - [00:53:46](#)

وينتبه الانسان لعبث الشيطان بان يجعل عنده تشويشا في هذا الامر يبدأ بالدراسة النظامية ويعطيها هويته اذا كانت مثل ما ذكرت دراسة شرعية يعطيها اولويته لانها هي الاساس وهو الذي تغرب من اجله. فيخلص - [00:54:16](#)

النية لله سبحانه وتعالى ويستفيد من العلماء والمشائخ الذين يتيسر له الاجتماع بهم في حلق الدراسة ثم بعد ذلك اه ينتظم في حلق المساجد بما يستطيع ان يوفق فيه بين الامرين - [00:54:36](#)

ومن في بعض الاحيان يكون وقت الاجازة فرصة لطالب العلم ان يستكمل وان يضبط المساجد وادركت بعض طلبة العلم وكنا ايضا نفعله في بعض العلوم انه اذا كانت الدراسة النظامية اذا كانت الاجازة تفرغنا لهذه العلوم - [00:54:55](#)

واعطيناها حقها في اوقات الاجازة. ووجدنا في هذا فائدة عظيمة وبركة عظيمة. واذا انتهت الاجازة تفرغنا للدراسة النظامية اعطينا حقها الامر يرجع لكل شخص بحسبه ولا نستطيع وهذا انبه عليه كثيرا لا نستطيع ان اضع لاحد منهاج الا الاسس العامة كان تقول له احفظ الوقت ونحوه - [00:55:17](#)

واخر دعوانا ان الحمد لله رب - [00:55:41](#)